

حظيت الدولة بتعريف من قبل فقهاء القانون الدستوري و القانون الدولي العام، لكنهم اختلفوا في تعريفها العتقادهم معايير مختلفة و نظرتهم إليها من زوايا و حدث هذا الختالف حتى داخل فقهاء القانون الدستوري رغم اتحادهم في فقد عرفت بأنها مجموعة من الأفراد يمارسون نشاطهم على إقليم جغرافي محدد الدولة ظاهرة سياسية و قانونية تعني جماعة من الناس و أو هي الشخص و يعرف الفقيه الفرنسي كاري دي مالبيرج يعطي "carre de mailbag" المعنوي الذي يرمز إلى سياسية ذات سيادة الدولة بأنها جماعة قانونية، للنهج الكالسيكي، عن معينة"، و من هذا المنظور، حسب الحالات، أن تسمى شعب ا أو أمة أو مجتمع ا يمكن تعريف الدولة، من وجهة نظر مؤسساتية بأنها السلطة السيادية التي تمارس استخدام مصطلحات هذا التعريف. شكلتها، بشكل مجتمعة معا. والسلطة السيادية هي أيضا ل على قدم :إقليم. فال توجد دولة بدون قاعدة إقليمية. إن وجود السكان شرط لوجود الدولة فال توجد دولة بدون سكان من البشر 5